ISSN 2614-8587 (online)
ISSN 2615-5125 (Print)

الاستشهاد بالقرآن الكريم وقراءاته في كتاب الإنصاف في مسائل الخلاف للأنباري
دراسة وصفية تحليلية

Sundus Muhammad Ahmed Khalifa
Abdulwasiu Isiaq Nasirudeen
جامعة المدينة العالمية- ماليزيا
sundus.9385@gmail.com
Abdul.wasiu@mediu.edu.my

ملخص البحث

تهدف هذه الورقة إلى الوقوف على أصلٍ من الأصول السماعية وهو القرآن الكريم وقراءاته في كتاب (الإنصاف في مسائل الخلاف)، ومدى اعتماد الأنباري عليه في الموازنة بين البصريين والكوفيين، ثمَّ الخروج بصورة واضحة تكشف عن موقف الأنباري من الاحتجاج بالقرآن وقراءاته، وهل يُصنَّف من المانعين للاستشهاد بالقراءات أم المجيزين ؟، وبناءً على هذه الأهدف انتهجت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي لتناسبه مع طبيعة هذه الظاهرة، والذي يقوم على وصف موقف الأنباري من القرآن وقراءاته من خلال توظيف القراءات في مسائل كتابه، وقد توصلت الدراسة إلى أنَّ الأنباري كان مُقلّاً في استشهاده بالحديث النبوي، حيث سار مع مذهب الجمهور في عدمِ الأخذِ بالحديث، والاعتدادِ به، إلا أنّه لم يصرّح بذلك بل اكتفى بمجرد التلميح.

الكلمات المفتاحية: الاستشهاد، كتاب الإنصاف، الأنباري

Abstract

The purpose of this paper is to identify the origin of the audio assets, the Holy Quran and its readings in the book *Al-Insaf fi Masail al-Khilaf*" and the extent to which Al-Anbari relied on it in the balance between the Basrians and the Kufis, and then the exit clearly reveals the position of Al-Anbari from the invocation of the Koran and its readings, and whether it is classified as a proponent of quotations or Almgizin ?, Based on these goals, the researcher pursued the analytical descriptive method to suit the nature of this phenomenon, which is based on the description of the position of Al-Anbari of the Koran And the reading through the use of readings in the issues of writing, and the study has concluded that Al-Anbari was quoted in the martyrdom of the Prophet, where he walked with the doctrine of the jumhur who did not taked the hadist, and admiration, but he did not say it, and only hinted it.

Keywords: Citation, Al Inshaf, Al Anbari

مدخل

يُعَدُّ أبو البركات كمال الدين الأنباري المتوفى سنة (٥٧٧هـ) من أشهر علماء اللغة والنحو، وقد تمتع الأنباري بكثير من العلوم التي شملت معظم علوم عصره، إلَّا أنّه قد شهر باللغة والنحو والأدب، وتُعَدُّ مصنفاته في هذه العلوم من أشهر ما يكون، ومِن أهم مصنفاته تلك الرسالتان اللتان وضعهما في علم أصول النحو: (الإغراب في جدل الإعراب) و(لمع الأدلة في أصول النحو)، كما يُعّدُّ كتابه (الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين) من أشهر كتب الخلاف النحوي، ذلك الكتاب الذي ذاع صيته وطار ذكره في الآفاق، ويُعَدّ هذا الكتاب موطن الدراسة.

مشكلة البحث:

لا شكَّ في أن البحث في جانب الأصول النحوية أمر في غاية الأهمية، إذ هي الركن الركين في علم النحو، بيد أن المتتبع لذلك يجد أنَّ هناك حاجة لمزيد من الدراسات التي تتناول أصول النحو، لا سيَّما من الناحية العملية التطبيقية، ومن هنا أردات الباحثةُ البحثَ في هذا الجانب المهم الذي قلَّ النظرُ فيه تطبيقيّاً، حيث ظهرت لديها رغبة في الوقوف على شيء من الأصول النحوية في كتاب (الإنصاف) خاصة بعد أن وقفتْ على الدور الكبير لصاحبه في تأصيل علم أصول النحو.

أسئلة البحث:

١- هل أكثر الأنباري من الاستشهاد بالقرآن الكريم في كتابه (الإنصاف)؟

٢- ما موقف الأنباري من الاستشهاد بالقراءات القرآنية؟

أهداف البحث:

١- موقف الأنباري من الاستشهاد بالقرآن الكريم.

٢- موقف الأنباري من الاستشهاد القراءات القرآنية.

أهمية البحث:

تبرز أهمية هذا البحث من أهمية الأصول النحوية في تقرير القواعد وضبطها، لا سيّما القرآن الكريم وقراءاته، وقد آثرتُ كتاب (الإنصاف) ليكون موضع الدراسة؛ نظراً لأهميته وشموله لأكثر المسائل الخلافية في النحو، لا سيّما وأنَّ نظرة النحاة المتباينة لأصول النحو كانت عاملاً رئيسياً في اختلافهم.

هذا فضلاً عن صاحب الكتاب الذي كان له دور في تأصيل علم أصول النحو، والوصول به إلى مرحلة النضج والاكتمال، حيث أفرد له مصنفاً مستقلاً يشتمل على إضافات جديدة في جانب التعريفات والتقسيمات، فأرسى بذلك مبادئ هذا العلم وقواعده في رسالته الشهيرة (لمع الأدلة في أصول النحو)، ممَّا جعلها مرجعاً أساسياً من مراجع أصول النحو.

ومما زادني رغبةً في هذا البحث ما لاحظته من حاجة ميدان البحث العلمي للدراسات التي تتناول أص+ول النحو بالدراسة العملية التطبيقية.

المنهج المتبع:

لعلّ المنهج المناسب لهذه الدراسة هو المنهج الوصفي التحليلي؛ إذ يقوم على وصف موقف الأنباري من القرآن الكريم وقراءاته من خلال عرض المسائل التي وظّف فيها القرآن والقراءات للفصل بين البصريين والكوفيين.

الدراسات السابقة:

- **أصول النحو دراسة في فكر الأنباري**

دراسة لمحمد سالم صالح، طُبعت في دار السلام، مصر، ١٤٢٧هـ=٢٠٠٦م، وهي في الأصل رسالة علمية حصل بها صاحبها على درجة الماجستير في اللغة العربية من كلية دار العلوم بجامعة القاهرة، وتهدف هذه الدراسة إلى تناول الأصول النحوية عند الأنباري بصورة متكاملة.

ووجه التشابه مع هذه الدراسة يكمن في دراسة الأصول النحوية عند الأنباري، أما الفرق بينهما فيتمثَّل في أنَّ دراستي تتناول من الأصول السماعية الحديث النبوي فقط وبصورة تطبيقية في كتاب (الإنصاف)، أمَّا هذه الدراسة – وعلى الرغم ممَّا بها من فائدة– فقد اكتفتْ بعرض الأصول عرضاً عاماً يشمل جميع مصنفات الأنباري، وبالتالي فإنها لم تعطِ نتيجة واضحة عن موقف الأنباري في كتاب بعينه، بل كانت صورة كلية لا تزال بحاجة إلى تفصيل، خاصة من الناحية التطبيقية، وقد استعنت بهذه الدراسة في الوقوف على صورة مبدئية لأصول النحو عند الأنباري، إلاَّ أنها تفتقر لشئ من الدقة والتفصيل في الجانب التطبيقي.

- **ابن الأنباري وجهوده في النحو**

دراسة لجميل علوش، طُبعت في الدار العربية للكتاب، ليبيا– تونس، عام ١٩٨١م، وقد هدفت هذه الدراسة إلى إبراز جهود الأنباري النحوية والصرفية واللغوية، وبيّنت العوامل التي ساهمت في بناء شخصية الأنباري، وتناولتْ ذلك من خلال مصنفاته عامة، ووجه التشابه بينها وبين هذه الدراسة أنَّهما تتناولان شخصيةَ الأنباري، أمَّا وجه الاختلاف فيكمن في أنَّ دراستي ترتكز على دراسة الاحتجاج بالحديث النبوي ، أمَّا هذه الدراسة فلم يكن مناطُ التركيزِ فيها على الأصول النحوية، وقد استعانت الباحثة بهذه الدراسة في الوقوف على الجهود العلمية الكبيرة للأنباري.

- **أبو البركات الأنباري ودراساته النحوية**

دراسة لفاضل صالح السامرائي، طُبعت في دار عمار، الأردن،١٤٣٣هـ=٢٠١٢م، تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على الجهود النحوية للأنباري، ووجه التشابه بينها وبين هذه الدراسة أنَّ كِلا الدراستين عنِ الأنباري، وتختلف عنها في كون هذه الدراسة عن جانب من الأصول السماعية وهو الحديث النبوي، بَيْدَ أنَّ السامرائي في دراسته لم يجعلْ أصولَ النحو لُبَّ الدراسة ولا هدفاً رئيسياً من ورائها، وقد اطَّلعت الباحثة على هذه الدراسة وسهَّلتْ لها بعضاً من الجوانب التي افتقدتها عن الأنباري.

- **منهج ابن الأنباري في الاحتجاج من خلال كتاب (الإنصاف في مسائل الخلاف)**

دراسة تقدمت بها الباحثة: جريد سهيلة، لنيل درجة الماجستير في علوم اللسان العربي، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، عام (٢٠٠٩/٢٠١٠م)، وهدفت هذه الدراسة إلى بيان سبل الاحتجاج في كتاب الإنصاف، ومدى اعتماد الأنباري في احتجاجه على أقوال العلماء القدامى، ووجه التشابه مع هذه الدراسة يتمثل في أنَّ كُلًّا منها يتعرَّض للأسس التي اعتمد عليها الأنباري في احتجاجاته، إلَّا أنَّ هذه الدراسة كانت نظرية إلى حدٍّ كبير، حيث لم تشبع الدراسة بالنماذج.

- **الاطّراد والشذوذ عند أبي البركات الأنباري في كتابه (الإنصاف في مسائل الخلاف) "دراسة وصفية تحليلية"**

بحث للطالب: ثالث معلم شيخ، مقدم لنيل درجة الماجستير في اللغة العربية، عام (٢٠١٣م)، من جامعة المدينة العالمية، ماليزيا، ويهدف هذا البحث إلى توضيح ضوابط الاطراد والشذوذ عند الأنباري، وبيان ذلك في كتابه الإنصاف، ويتفق مع دراستي في موطن الدراسة وهي كتاب (الإنصاف).

المبحث الثاني: الإطار النظري

التعريف بالقرآن والقراءات

يقول الجرجاني في تعريفه للقرآن الكريم: "القرآن هو المنزل على الرسول، المكتوب في المصاحف، المنقول نقلاً متواتراً بلا شبهة"[١]. ولم يكن في النص القرآني اختلاف، فهو أفصح ممَّا نطقت به العرب، وأصحّ نقلاً، بل كان الاختلاف في قراءاته، ومن هنا وقف النحاة مواقف مختلفة منها[٢]. يقول الزركشي: "القرآن والقراءات حقيقتان متغايرتان، فالقرآن هو: الوحي المنزل على مُحَمَّد ـ ﷺ ـ للبيان والإعجاز. والقراءات هي: اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كتبة الحروف، أو كيفيتها من تخفيف وتثقيل وغيرهما"[٣].

ومعنى هذا أن القرآن أوثق نص وأصح أثر وصل إلينا، أما القراءات فهي: "علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقلة، ولا بد فيها من التلقي والمشافهة؛ لأن في القراءات أشياء لا تحكم إلا بالسماع والمشافهة"[٤]، أي أنَّ هناك تبايناً بين القرآن والقراءات، حيث يمثِّل القرآنُ الأصلَ وتمثِّل القراءاتُ الفرعَ، أو طرق أداء ذلك الأصل[٥].

فكان ذلك إيذاناً بتعدد الأوجه الإعرابية، وإقرار قواعد فرعية تنحرف عن القاعدة الأصلية، وفتح باب (الجواز) في النحو، وهو باب دخل منه خلاف كبير، وجدل كثير[٦].

فموقع القراءات من القرآن كموقع اللهجات من كلام العرب، فكما لا يجوز أن تسد لفظة اللهجات عن كلام العرب فكذلك لا يجوز أن تسد القراءات مسد القرآن[٧]، حيث إنَّ القرآن أصل، أما القراءات فطُرق أداء لذلك الأصل.

---

[١] الجرجاني، التعريفات، ص١٥٢.

[٢] ينظر: الحديثي، الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، ص٢٩.

[٣] الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ط٣، ٣١٨/١.

[٤] ابن الجزري، منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ص٣.

[٥] ينظر: علوش، ابن الأنباري وجهوده في النحو، ٣١٥،٣١٦.

[٦] دمشقية، أثر القراءات القرآنية في تطور الدرس النحوي، ص٢٦.

والإجماع معقود على أنَّ القرآن أحيط بالعناية والنقل الصحيح، حيث تحقق فيه شرط التواتر تحققاً ظاهراً[٨]؛ ولِذا كان جديراً بأن يكون المرجع الأول في التقعيد النحوي واستنباط القواعد، والاستدلال النحوي، لما توفرت له من مقومات السلامة التي لم تتوفر لأي نص آخر.[٩]

ولا يكاد يخلو كتاب نحوي واحد من الشاهد القرآني، فهذا كتاب سيبويه . أقدم كتاب نحوي وصل إلينا . يَعْتَبِرُ القرآنَ الشاهدَ الأول في كل الموضوعات التي بحثها، وينزله في المنزلة الأولى من الكلام العربي[١٠]، فقد وصل عدد الآيات التي احتجَّ بها في كتابه إلى ما يزيد عن أربعمائة آية.[١١]

ولستُ بحاجة لِأُدلّل على مكانة الشاهد القرآني، وتقديم العلماء له على أي شاهد آخر، فمنه يبدأ الدرس النحوي، وإليه يعود الباحث للاستدلال والاستنباط.

أما القراءات فقد قسمها العلماء إلى: "متواتر وآحاد وشاذ، فالمتواتر القراءات السبعة المشهورة، والآحاد قراءات الثلاثة التي هي تمام العشر، ويلحق بها قراءة الصحابة، والشاذ قراءات التابعين كالأعمش ويحيى بن ثابت وابن جبير ونحوهم"[١٢].

وقد فصّل علماؤنا القول في أقسام القراءات كالتالي[١٣]:

١- القراءة المتواترة: وهي ما نقله جمع لا يمكن تواطؤهم على الكذب، عن مثلهم إلى منتهاه، وغالب القراءات كذلك.

٢- القراءة المشهورة: وهي ما صح سنده، ولم يبلغ درجة التواتر، ووافق العربية والرسم، واشتهر عند القراء، فلم يعدوه من الغلط، ولا من الشذوذ.

٣- قراءة الآحاد: وهو ما صح سنده وخالف الرسم أو العربية، ولم يشتهر الاشتهار المذكور.

٤- القراءة الشاذة: الشاذ هو ما لم يصح سنده، وفيه كتب مؤلفة.

٥- القراءة الموضوعة: كقراءات الخزاعي المنسوبة إلى أبي حنيفة.

٦- القراءة المدرجة: يقول السيوطي: "وظهر لي وجه سادس يشبه من أنواع الحديث المدرج، وهو ما زيد في القراءات على وجه التفسير، كقراءة ابن أبي وقاص: "وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ مِنْ أُمٍّ"، أخرجها سعيد بن منصور".

ضوابط القراءة الصحيحة:

---

[٧] ينظر: علوش، ابن الأنباري وجهوده في النحو، ص٣١٦.

[٨] ينظر: عون، في علم أصول النحو العربي، ص١١١.

[٩] ينظر: محمد صالح، أصول النحو، ص١٦٧.

[١٠] ينظر: الحديثي، الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، ص١٣٦.

[١١] ينظر: رفيدة، النحو وكتب التفسير، ١١٣٦/٢-١١٣٧.

[١٢] السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ٢٠٣/١.

[١٣] ينظر: المصدر السابق، ٢٠٨/١.

لم تكنِ القراءات القرآنية على درجة واحدة من الصحة والتواتر، ومن هنا وضع العلماء ضوابطَ للقراءة التي يُؤخذُ بها، قال ابن الجزري مشيراً إلى ما صرَّح به الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، ومكي بن أبي طالب وغيرهما: " كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وصح سندها فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها، ولا يحل إنكارها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن الأئمة السبعة، أم عن العشرة، أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين، ومتى اختلَّ ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة، سواء أكانت عن السبعة أم عمَّن هو أكبر منهم، هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف"[١٤].

وعلى هذا فالعبرة في كون القراءة صحيحة تحقق تلك الضوابط فيها وليس من تُنسَب إليه تلك القراءة من القرّاء، وفي هذا يقول ابن الجزري: "فلا ينبغي أن يغترّ بكل قراءة تعزى إلى واحد من هؤلاء الأئمة السبعة، ويطلق عليها لفظ الصحة وإن هكذا أنزلت إلا إذا دخلت في ذلك الضابط وحينئذ لا ينفرد بنقلها مصنف عن غيره ولا يختص ذلك بنقلها عنهم بل إن نقلت عن غيرهم من القراء فذلك لا يخرجها عن الصحة فإن الاعتماد على استجماع تلك الأوصاف لا عمّن تنسب إليه، فإن القراءات المنسوبة إلى كل قار من السبعة وغيرهم منقسمة إلى المجمع عليه والشاذ، غير أنّ هؤلاء السبعة لشهرتهم وكثرة الصحيح المجمع عليه في قراءتهم تركن النفس إلى ما نقل عنهم فوق ما ينقل عن غيرهم"[١٥]

إذاً فالقراءة الصحيحة يشترط فيها:

١- صحة السند.

٢- موافقة الرسم العثماني ولو احتمالاً.

ويظهر للباحثة أنَّ شرط موافقة أحد المصاحف لا حاجةَ للنحوي بها، فلا ضررَ أن يعتمد النحويُّ على قراءة خالفت الرسم إلَّا أنَّ سندها صحيح، فموافقة العربية متحققة بتحقق صحة السند، كما أنَّ النحويين يعتمدون في ردّ القراءات الصحيحة المخالفة لقواعدهم على شرط موافقة العربية، على زعمهم بأنها تخالف الشائع ممّا نطقت به العرب، ويعدّون الشواهد التي تؤيدها من قبيل الضرورات التي لا يُلتفتّ حولها، أو من قبيل القليل الشاذ والنادر، مع أنَّهم يقبلون أبيات الشعر المجهولة القائل والتي جرَتْ على وفق ما يقتضيه قياسهم على الرّغم من أنَّها لا نظير لها من كلام العرب، وفي هذا المقام يقول الإمام فخر الدين الرازي متعجباً من فعلهم: "إذا جوّزنا إثبات اللغة بشعر مجهول فجواز إثباتها بالقرآن العظيم أولى، وكثيراً ما ترى النحويين متحيرين في تقرير الألفاظ الواردة في القرآن، فإن استشهدوا في تقريرها ببيت مجهول فرحوا به، وأنا شديد التعجب منهم، فإنهم إذا جعلوا ورود ذلك البيت المجهول على وفقها دليلاً على صحتها فلأن يجعلوا ورود القرآن دليلاً على صحتها كان أولى"[١٦].

---

[١٤] **ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، ٩/١.**

[١٥] **المصدر السابق، ص٩،١٠.**

[١٦] **الرازي، التفسير الكبير، ط١، ١٩٣/٣.**

٣- موافقة العربية ولو بوجه، أي أن توافق وجهاً نحوياً، سواء أكان مجمعاً عليه أم مختلفاً فيه، فصيحاً أم أفصح، وهذا ما اختاره كبار الأئمة المحققين أمثال أبي حيان وان مالك، إذ هناك الكثير من القراءات التي أنكرها النحاة ورموها بقبيح الصفات ولم يلتفت إلى إنكارهم؛ وذلك لأنّ "القراءة سنة متبعة، وفيها الفصيح والأفصح، وكل ذلك من تيسيره تعالى القرآن للذكر"(١٧).

هذا وقد لخَّص الدكتور (إبراهيم رفيدة) ضوابط القراءة الصحيحة والتواتر بين القراء والنحويين والمفسرين في اتجاهين(١٨):

- الاتجاه الأول: اشتراط التواتر في ضوابط القراءة المقبولة الصحيحة، مع موافقة العربية والرسم، وهي متحققة في قراءات الأئمة السبعة باتفاق، والثلاثة المكملة للعشرة على الأصح، وهو مذهب جمهور القراء وأئمة الفقه، والمتأخرين من المفسرين والنحويين.

والصحيح أنَّ التواتر إذا ثبت "لا يحتاج فيه إلى الركنين الأخيرين من الرسم وغيره، إذْ ما ثبت من أحرف الخلاف متواتر عن النبي -ﷺ- وجب قبوله وقطع بكونه قرآناً سواء وافق الرسم أم خالفه"(١٩)

- الاتجاه الثاني: يكتفي باشتراط صحة النقل، وموافقة خط المصحف، وموافقة العربية، وكل ما تحققت فيه هذه الضوابط كان قراءة مقبولة صحيحة، سواء كان من السبع أو غيرها، وهذا الاتجاه تزعَّمَه كبار القراء، وأئمة النحو القدماء.

ويرى كثير من القرّاء المحققين أنَّ شرط التواتر غير مجمع عليه مع إجماعهم على تواتر القرآن بصفة عامة، بل إنَّ بعض القراء المحققين مَن ادّعى أن أئمة السلف والخلف مجمعون على ضده، يقول ابن الجزري: "وقد شرط بعض المتأخرين التواتر في هذا الركن، ولم يكتف فيه بصحة السند، وزعم أن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، وأن ما جاء مجيء الآحاد لا يثبت به القرآن، وهذا مما لا يخفي ما فيه، فإن التواتر إذا ثبت لا يحتاج فيه إلى الركنين الأخيرين من الرسم وغيره؛ إذ ما ثبت من أحرف الخلاف كونه متواتراً عن النبي -ﷺ- وجب قبوله، وقطع بكونه قرآناً وافق الرسم أم خالفه، وإذا اشترطنا التواتر في كل حرف من حروف الخلاف انتفي كثير من أحرف الخلاف الثابت عن هؤلاء الأئمة السبعة وغيرهم، ولقد كنت أجنح إلى هذا القول ثم ظهر لي فساده وموافقة الأئمة من السلف والخلف"(٢٠).

كما أنَّ التواتر لا يمكن اشتراطه في صحة السند، يقول ابن الجزري: "وإذا اشترطنا التواتر في كل حرف من حروف الخلاف انتفى كثير من أحرف الخلاف الثابت عن هؤلاء الأئمة السبعة وغيرهم، ولقد كنت قبل أجنح إلى هذا ثم ظهر فساده وموافقة السلف والخلف"(٢١)

---

(١٧) **أبو حيان، البحر المحيط، ٢٦١/٧.**

(١٨) **ينظر: رفيدة، النحو وكتب التفسير، ١١١٣/٢- ١١١٤.**

(١٩) **ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، ص١٣.**

(٢٠) **ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، ١٣/١.**

(٢١) **ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، ص١٣.**

وعلى حين تشدّد القراء في صحة السند، وجعلوه معياراً أساسياً لصحة القراءة وقبولها تشدد النحويون في شرط موافقة العربية، حيث أدى تشبث بعضهم بهذا الشرط ـ في ظل تحكيم مقاييسهم وقواعدهم ـ إلى تخطئة بعض ما قرأه الثقات من القراء[٢٢].

وعلى هذا فإن اختلَّ الشرط الأول (صحة السند) كانت القراءة باطلة، وإن اختلَّ الثاني (موافقة الرسم)كانت شاذة، وإن اختلَّ الثالث (موافقة العربية) كانت ضعيفة، فالقراءة لا تكون باطلةً إلاّ باختلال السند، يقول أحد الباحثين: "واختلاف صحة السند وحده هو الذي يجعل القراءة باطلة، أما ما عداه فيجعل القراءة ضعيفة أو شاذة، لكنها عند كثير منهم تظل صحيحة"[٢٣].

موقف النحاة من الاستشهاد بالقرآن والقراءات القرآنية.

أثناء البحث مررتُ بمصطلحين يُستخدمان للدلالة على النصوص اللغوية التي كانت مصدر التقنين والتقعيد، وهما مصطلحا الاستشهاد والاحتجاج، وتبين للباحثة أنّ بينهما عموماً وخصوصاً "فالاستشهاد ذكر الأدلة النصية المؤكدة للقاعدة النحوية، أي التي تبنى عليها هذه القواعد، والاستشهاد – بهذا التحديد – بعض مدلول الاحتجاج، فإنَّ الاحتجاج هو الاستدلال على صحة القواعد النحوية مطلقاً، وبهذا الإطلاق يشمل كون الأدلة نصوصاً لغوية، أو أصولاً نحوية"[٢٤].

وقد وقفتِ الباحثة على كثير من الدراسات التي عرضت موقف النحاة من القراءات، فإذا بها ذات قواسم مشتركة، حيث إنها تعرض موقف النحاة النظري، ثم تتبع ذلك بمآخذ عليهم عند التطبيق.

فعلى الإجمال يتفق النحاة على الاستشهاد بالقرآن الكريم وقراءاته المتواترة جميعاً، ولا يختلفون في ذلك، بل إنَّ بعض المتأخرين أجازوا الاحتجاج بالقراءات الشاذة على الرغم من أنَّ بعض المتقدمين منعوا ذلك، وأعمالهم النحوية وكتبهم شاهدة على أنهم بنوا النحو على كلام العرب الفصيح وفي مقدمته القرآن الكريم وقراءاته.

وعلى هذا فعند الحديث عن موقف النحويين من الاحتجاج بالقرآن فلا يُقصد من ذلك النصّ الكلي الذي نزل به الوحي؛ لأنه لو قصد ذلك لما كان لأحد أن يجادل في الاحتجاج بآية منه، ولا يمكن أن يخضعه لأقيسته، وإنما المقصود بالقرآن عدد من القراءات التي قد يكون بين إحداها والأخرى خلاف في صوت أو لفظ أو تركيب نحوي لآية من آيات القرآن[٢٥].

والحقّ أنَّه عند وضع القراءات القرآنية على رأس مصادر الاستشهاد يتبيّن لنا أنَّ هناك تبايناً كبيراً في موقف النحاة العملي، حيث كان لهم موقفان:

---

[٢٢] ينظر: تمام حسان، الأصول، ص٩٩، ومحمد صالح، أصول النحو، ص١٦٨.

[٢٣] ينظر: نحلة، أصول النحو العربي، ص٤٠.

[٢٤] أبو المكارم، أصول التفكير النحوي، ص٢٤٦.

[٢٥] ينظر: تمام حسان، الأصول، ص٩٨.

موقف مؤيد لها يرى الاعتماد عليها في الاحتجاج والتقعيد النحوي، ويغلب على أصحاب هذا المذهب الطابع النقلي، والموقف الآخر معارض لها، حيث ترك أنصار هذا المذهب الاحتجاج بالقراءات واعتمدوا في احتجاجاتهم على نصوص أخرى من كلام العرب، ويغلب على أصحاب هذا المذهب الطابع العقلي والقياسي، ومن هنا رأى بعض الباحثين تسمية أنصار الفريق الأول بالأثريين، وأنصار الفريق الثاني بالقياسيين[٢٦].

وقد وجدتُ كثيراً من المواقف النظرية لأئمة النحو منتشرة في مؤلفاتهم منها:

- أنَّ إمام النحو سيبويه (ت ١٨٠هـ) قد صرح بحجيتها في كتابه حيث قال: "القراءة لا تخالف؛ لأن القراءة السُّنَّة"[٢٧].
- ويرى الفراء (ت٢٠٧) أن القرآن الكريم أعربُ وأقوى في الحجة من الشعر.[٢٨]
- ويقول الزجاج (ت ٣١١هـ) إن: " القرآن محكم لا لحن فيه، ولا فيه شيء تتكلم العرب بأجود منه في الإعراب"[٢٩]. ثم قال:"والرواية عن النبي ﷺ. وأصحابه وقراء الأمصار بما يجوز في النحو واللغة، وما فيه أفصح مما يجوز، فالاتباع أولى"[٣٠].
- قال ابن خالويه (ت ٣٧٠): " قد أجمع الناس جميعاً أن اللغة إذا وردت في القرآن فهي أفصح مما في غير القرآن، لا خلاف في ذلك"[٣١].
- وجاء عن ابن جني(ت ٣٩٢هـ) أن: لغة القرآن أفصح اللغات.[٣٢]
- ويقول أبو حيان (ت ٧٤٥هـ): " هذه القراءات كلها صحيحة، ومروية ثابتة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ولكل منها وجه حسن ظاهر في العربية، فلا يمكن ترجيح قراءة على قراءة"[٣٣].
- ويذكر البغدادي أن: " كلامه – عز اسمه – أفصح كلام وأبلغه، ويجوز الاستشهاد بمتواتره وشاذه، كما بينه ابن جني في أول كتابه (المحتسب)"[٣٤].
- ويقول السيوطي(ت٩١١): " أمَّا القرآن فكل ما ورد أنه قريء به جاز الاحتجاج به في العربية، سواء كان متواتراً أم آحاداً أم شاذاً، وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تخالف قياساً معروفاً، بل ولو خالفته يحتج به في مثل ذلك الحرف بعينه وإن لم يجز القياس عليه كما يحتج بالمجمع على وروده

---

[٢٦] ينظر: شعبان صالح، مواقف النحاة من القراءات القرآنية حتى نهاية القرن الرابع الهجري، ص

[٢٧] سيبويه، الكتاب، ١٤٨/١.

[٢٨] ينظر: الفراء، معاني القرآن للفراء، ١٤/١.

[٢٩] الزجاج، معاني القرآن وإعرابه ط١، ٨١/٢-٨٢.

[٣٠] الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ط١، ٢٨/٤.

[٣١] السيوطي، المزهر في علوم اللغة، ١٦٨/١.

[٣٢] ينظر: ابن جني، سر صناعة الإعراب، ط١، ٣٢٠/١.

[٣٣] أبو حيان، البحر المحيط، ٢/ ٢٧٥.

[٣٤] البغدادي، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، ٣٢/١.

ومخالفته القياس في ذلك الوارد بعينه ولا يقاس عليه نحو: استحوذ، ويأبى، وما ذكرته من الاحتجاج بالقراءات الشاذة لا أعلم فيه خلافاً بين النحاة، وإن اختلف في الاحتجاج بها في الفقه"[٣٥]

فالسيوطي يجيز الاحتجاج بالقراءات الشاذة، و ينقل الاتفاق على الاحتجاج بها على الرغم من أنَّ قوماً "من النحاة المتقدمين كانوا يعيبون على عاصم وحمزة وابن عامر قراءات بعيدة في العربية وينسبونهم إلى اللحن"[٣٦]، ويخطئ السيوطي هؤلاء النحاة لأنَّ قراءة هؤلاء القرّاء ثابتة بالأسانيد المتواترة الصحيحة التي لا مطعن فيها، وثبوت ذلك عنده دليل على جوازه في العربية[٣٧].

فهذه أقوال بعض أئمة النحو واللغة توضح الموقف النظري للنحاة من الاستشهاد بالقرآن الكريم وقراءاته، وهي بلا شك تضع النص القرآني والقراءات القرآنية في موضعها اللائق.

لكن هذه الموافقة لا تستمر طويلاً، فسرعان ما يتغير هذا الموقف عند التطبيق، وذلك حينما تصطدم قواعدهم مع بعض الآيات،[٣٨] حيث تشير الكثير من الدراسات[٣٩] التي تناولت الاحتجاج بالقراءات وموقف النحاة منه إلى وجود تباين وتناقض كبير بين الموقف النظري الذي يسلّم بالقراءات ويضعها في موضعها اللائق ويقرّر أنها مصدر أساسي في الاحتجاج، وبين الموقف التطبيقي العملي.

حيث كان موقف النحاة من القراءات —عند التطبيق– مضطرباً، فهم لا يعترفون ولا يقرون بالشروط التي وضعها القرَّاء، كما أن طريقة معرفتهم القراءة الصحيحة المقبولة هي موافقة قواعدهم التي قعدوها ولو كانت القراءة من الشواذ، وإلّا فيرمونها بما لا يليق من الصفات كقولهم: قبيحة، أو ضعيفة، أو رديئة، وأحياناً لا ينقدون القراءة مباشرة، وإنّما يُعرِّضون برمي رواتها بالوهم واللحن، أو بتضعيف اللغة التي جاءت عليها.

وفي كثير من المواضع يكتفي النحويون بإعمال التأويل والتقدير في القراءة، دون وصم القراءة نفسها بالضعف أو وصم رواتها باللحن.

ويذكر كثير من الباحثين والدارسين[٤٠] أنّ الكوفيين يتقبلون كل القراءات: شاذها وآحادها ومتواترها، ويعتمدون عليها في وضع قواعدهم، وأنهم لم يردوا قراءة أو يشككوا في صحتها لأنَّ منهم الكثير من القراء نحو: حمزة بن حبيب الزيات، والأعمش، والرؤاسي، وعبد الله بن مسعود، والهراء، ويحيى بن وثاب، وعاصم بن بهدلة، وأبو الحسن علي بن حمزة

---

[٣٥] السيوطي، الاقتراح، ص٧٥.

[٣٦] المصدر السابق، ص١٥.

[٣٧] ينظر: المصدر السابق، ص١٦،١٥.

[٣٨] ينظر: خالد شعبان، أصول النحو عند ابن مالك، ص٢٣.

[٣٩] ينظر على سبيل المثال: محمد عيد، الاستشهاد والاحتجاج باللغة، ص١٠١، ١٠٢.

[٤٠] وذلك نحو:

الحديثي، الشاهد وأصول النحو، ص٤٧.

النايلة، ظاهرة تخطئة النحويين للفصحاء والقراء، ص٣١٥.

علوش، ابن الأنباري وجهوده في النحو، ص٣٠١.

الكسائي، وزر بن حبيش، أبو عبد الرحمن السلمي وغيرهم، وأنهم كانوا معتمدين على الشروط الثلاثة التي وضعها القراء لقبول القراءة[٤١].

ولعلَّ الأصوب أن يُقال إن هذا الموقف من القراءات –التأويل والتقدير– كان موقف النحويين جميعاً –بصريين وكوفيين– بلا استثناء.

وقد زعم الدكتور شوقي ضيف أنَّ الاعتماد على القرآن الكريم وقراءته في التقعيد كان منهج نحاة البصرة المتقدمين.[٤٢]

وفي هذا يقول الدكتور إبراهيم عبد الله رفيدة: "يتفق النحويون على الاستشهاد بالقرآن الكريم وقراءاته المختلفة: متواترها وشاذها، ولا يختلفون في ذلك، وأعمالهم النحوية وكتبهم شاهدة على أنهم بنوا النحو على كلام العرب الفصيح، وفي المقدمة من ذلك القرآن الكريم وقراءاته"[٤٣] .

فعلى سبيل المثال يقول نصر بن عاصم في قراءة عروة بن الزبير: "قل هو الله أحد" بتنوين (أحد): "بئس ما قال، وهو للبئس أهل".

ويقول أبو عمرو بن العلاء في قراءة شيخه نافع: "إني لأستحي من الله تعالى أن أقرأ: إن هذان"[٤٤].

قال الخليل بن أحمد في قراءة ابن مروان وعيسى بن عمر[٤٥]: (هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطۡهَرُ لَكُمۡۖ)[٤٦]: "والله إنه لعظيم جعلهم (هو) فصلا في المعرفة، وتصييرهم إياها بمنزلة (ما) إذا كانت (ما) لغواً، لأنّ (هو) بمنزلة (أبوه)، ولكنهم جعلوها في ذلك الموضع لغواً كما جعلوا (ما) في بعض المواضع لغواً بمنزلة (ليس) وإنما قياسهم أن تكون بمنزلة كأنها وإنها"[٤٧]

قال سيبويه في قراءة الأعمش[٤٨] في نصب (سواء) بقوله تعالى:

(أَمۡ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجۡتَرَحُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجۡعَلَهُمۡ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَوَآءٗ مَّحۡيَاهُمۡ وَمَمَاتُهُمۡۚ سَآءَ مَا يَحۡكُمُونَ ٢)[٤٩]: "واعلم أن ما كان في النكرة رفعاً غير صفة فإنه رفع في المعرفة، من ذلك قوله جلّ وعز :"أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين ءامنوا سواء محياهم ومماتهم" وتقول: مررت بعبد الله خير منه أبوه، فكذلك هذا

---

[٤١] ينظر: السامرائي، التطور التاريخي واللغوي، ط٣، ص٨٩.

[٤٢] ينظر: شوقي ضيف، المدارس النحوية، ط٢، ص٩٧.

[٤٣] رفيدة، النحو وكتب التفسير، ١٠٦٩/٢.

[٤٤] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٢١٦/١١.

[٤٥] ينظر: ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع، ص٦٠.

[٤٦] سورة هود: الآية ٧٨.

[٤٧] سيبويه، الكتاب، ٣٩٧/٢.

[٤٨] ينظر: ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن، ص١٣٨.

[٤٩] سورة الجاثية: الآية٢١.

وما أشبهه، ومن أجرى هذا على الأول فإنه ينبغي له أن ينصبه في المعرفة فيقول: مررت بعبد الله خيراً منه أبوه، وهي لغة رديئة"[٥٠]

قال الزجاج في قراءة حمزة[٥١]: (وَمَآ أَنتُم بِمُصۡرِخِيَّ) [٥٢] أنها رديئة، وزعم أن جميع النحويين حكموا عليها بالرداءة والرذالة[٥٣].

قال ابن جني في قراءة أبي عمرو بن العلاء[٥٤]، وهو من شيوخ البصرة (وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ) [٥٥]: "فأما قراءة أبي عمرو (يغفر لكم) بإدغام الراء في اللام فمدفوع عندنا، وغير معروف عند أصحابنا، إنما هو شئ رواه القراء ولا قوة له في القياس"[٥٦]

ويرى بعض الباحثين أنَّ للمذهب النحوي أثراً في الاستشهاد بالقراءات، إذ يصمون البصريين بأنهم يقبلون جميع القراءات سواء كانت متواترة أم شاذة، أمَّا البصريون فقد استبعدوا "الاستشهاد بالقراءات إلا إذا كان هناك شعر يسندها أو كلام عربي يؤيدها أو قياس يدعمها"[٥٧] ، و"خلاصة الرأي في استشهاد نحاة البصرة على وجه العموم بالقراءات أنهم كانوا يقبلونها غالباً إذا لم تعارض قاعدة وضعوها، أو أرادوا أن يخرجوا بها شاهداً من الشعر أو كلام العرب، فإذا اصطدمت بما وضعوه من قواعد فإحدى ثلاث: إما التأويل والتخريج، وإما تضعيفها والطعن عليها أو على من قرأ بها، وإما إغفالها والإغضاء عنها"[٥٨].

أمَّا ما ذكره السيوطي من إطباق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة بقوله"وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تخالف قياساً معروفاً..."[٥٩]، فأمر فيه نظر وتعميم كبير، يقول الدكتور محمود نحلة: "ولعله قد وضح الآن أنّ ما زعمه السيوطي من إطباق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة أمر فيه نظر"[٦٠]، وتقول الدكتورة خديجة الحديثي: " ولم يكن من منهج البصريين الاستشهاد بالقراءات الشاذة"[٦١].

---

[٥٠] سيبويه، الكتاب، ٢/٣٣-٣٤.

[٥١] الداني، التيسير في القراءات السبع، ص١٣٤.

[٥٢] سورة إبراهيم: الآية ٢٢.

[٥٣] ينظر: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ط١، ٣/١٥٩.

[٥٤] ينظر: أبوحيان، البحر المحيط، ٢/٣٦١-٣٦٣، والداني، التيسير في القراءات السبع، ص٢٧.

[٥٥] سورة الأحزاب: الآية ٧١.

[٥٦] ابن جني، سر صناعة الإعراب، ١/٢٠٦.

[٥٧] عبد العال مكرم، القرآن الكريم وأثره في الدراسات النحوية، ص٩٧.

[٥٨] نحلة، أصول النحو العربي، ص٤٣.

[٥٩] السيوطي، الاقتراح، ص٧٥.

[٦٠] نحلة، أصول النحو العربي، ص٤٣.

[٦١] الحديثي، الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، ص١٣٨-١٤١.